# اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

# الدائرة الاستننافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل قرار رقم: IR-2023-85607 قرار رقم: السنتناف المقيد برقم (Z-85607-2021) في الدعوى المقامة

المستأنف/ المستأنف ضده

من/المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف/المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين 2023/01/02م، اجتمعت الدائرة الاستنفافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26ه، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلِّ من:

الدكتور/... الأستاذ/...

رئيساً عضواً عضه أ

وذلك للنظر في الاستنناف المقدم بتاريخ 2021/12/09م، من ....، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، والاستنناف المقدم بتاريخ 2021/12/28م من الهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مديئة الرياض ذي الرقم (1056-1052-ITR) الصادرة في الدعوى رقم (2020-23334) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: الناحية الشكلية

قبول اعتراض المدعية/ الشركة... (سجل تجاري رقم...)، على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلًا. ثانيًا: الناحية الموضوعية:

- الغاء قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فيما يتعلق ببند الديون المعدومة.

-رفض اعتراض المدعية/ الشركة... (سجل تجاري رقم...)، على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فيما يتعلق ببند ذمم الموردين.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلَّا منهما بلائحة استناف تضمنت ما ملخصه الآتى:

فقيماً يتعلق باستنناف المكافى على قرار دانرة الفصل، فيكمن استننافه فيما يخص بند (ذمم الموردين لعام 2018م) فيدعي المكلف بأنه قد تم تزويد الدائرة ببيان مفصل لحركة ذمم الموردين لجميع العمليات خلال عام 2018م يوضح أن رصيد أول المدة تم سداده بالكامل وكان يجب على الدائرة دراسة هذا البيان والتأكد من أن رصيد أول المدة تم سداده وبالتالي لم يحل عليه الحول , كما يشير إلى أن الاعتراض أمام الهيئة مرحلة من مراحل الاعتراض وعدم تقديم مستند في مرحلة الاعتراض أمام الهيئة لا يعني اسقاط حق الممكلف , وكان يجب على الدائرة طلب المزيد من المستندات والإيضاحات التأكد بدلًا من رفض الاعتراض لعدم تزويد الهيئة بالمستندات الكافية مع العلم أن الهيئة لم تطلب مستندات أكثر أو تناقش الاعتراض، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستناف لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستننافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استننافية تضمنت ما ملخصه الأتى:

ففيما يتعلق باستنناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استنافها فيما يخصّ (الديون المعدومة بمبلغ (3,193,504) ريال لعام 2018م) فتوضّح الهيئة على أن المكلف لم يلتزم لعام 2018م) فتوضّح الهيئة بأن الدائرة قد جانبها الصواب بتطبيق المادة (5) الفقرة (3) وتؤكد الهيئة على أن المكلف لم يلتزم بتقديم المستندات والمراسلات والمطالبات لتحصيل الذمم المديئة للتأكد من استكمال الإجراءات النظامية لتحصيلها حيث أن معظم هذه الذمم على جهات حكومية وشركات كبرى تعد مليئة والديون قابلة للتحصيل ولا يمكن اعتبارها ديون معدومة دون استكمال الإجراءات والضوابط النظامية لاعتماد إعدام الدين ، وعليه فإن الهيئة تتمسّك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الإثنين بتاريخ: 2023/01/02م، عقدت الدائرة الاستننافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ الخامسة عشرة من قواعد عمل المستناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل في ما

#### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولانحة الاستنناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستنناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستنناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

#### بسم الله الرحمن الرحيم

# اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استنناف المكلف بشأن بند (ذمم الموردين لعام 2018م) وحيث يكمن استنناف المكلف في الاعتراض على ما قررته دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي بائه قد تم تزويد الدائرة ببيان مفصل لحركة ذمم الموردين لجميع العمليات خلال عام 2018م يوضح أن رصيد أول المدة تم سداده بالكامل وكان يجب على الدائرة دراسة هذا البيان والتأكد من أن رصيد أول المدة تم سداده وبالتالي لم يحل عليه الحول. وحيث نصّت الفقرة رقم (5) من اللبند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المنفف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الداننون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتحويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول." بناءً على ما تقدم، تعد الذمم التجارية الدائنة أحد مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي، وحيث أن الخلاف حول هذا البند هو خلاف مستندي، وبالرجوع إلى ملف الدعوى وما تضمنه من دفوع ومستندات اتضح تقديم المكلف لحركة حساب الذمم الدائنة لعام 2018م وكشف حساب شركة... لعام 2018م وكشف حساب شركة المويدة توركة المدينة تبلغ حساب الذمم الدائنة لعام 2018م) ريال بالتالي فأنه لا يوجد مبالغ حال عليها الحول، وعليه وحيث قدم المكلف المستندات المؤيدة لوجهة نظره، وتنهي الدائرة إلى قبول استنناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص استنناف الهيئة على بقية البنود محل الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستنناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السانغة التي بني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشائه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقيّة البنود محل الدعوى محمولًا على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتى:

### منطوق القرار

أولاً: قبول الاستنناف شكلاً من المكلف/ الشركة...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستنناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (1056-1082-ITR) الصادرة في الدعوى رقم (2020-33346) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

## ثانياً: وفي الموضوع:

1- قبول استنناف المكلف بشان بند (دمم الموردين لعام 2018م)، ونقض قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

2- رفض استنناف الهيئة بشأن بقيّة البنود محلّ الدعوى، وتأييد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو عضو الدكتور/...

رنيس الدائرة

الدكتور/...

4/2